

Distr.: General
23 March 2007
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٧
جنيف، ٢-٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٧
البند ١ من جدول الأعمال المؤقت
إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى

جدول الأعمال المؤقت المشروح

تتضمن هذه الوثيقة جدول الأعمال المؤقت للدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٧ (الفرع الأول) وشروح جدول الأعمال المؤقت (الفرع الثاني).

* أعيد إصدارها لأسباب فنية.



أولا - جدول الأعمال المؤقت

وُضع جدول الأعمال المؤقت للدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠٠٧ على أساس قائمة البنود التي أقرها المجلس في دورته التنظيمية لعام ٢٠٠٧ (مقرر المجلس ٢٠٠٧/٢٠٩).

جدول الأعمال المؤقت للدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٧

١ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى.

الجزء الرفيع المستوى

٢ - (أ) المناقشة المواضيعية:

تعزيز الجهود المبذولة على جميع المستويات الرامية إلى تشجيع النمو الاقتصادي المطرد الذي يراعي مصالح الفقراء، بطرق منها وضع سياسات اقتصاد كلي منصفة؛

(ب) الاستعراض الوزاري السنوي:

تعزيز الجهود الرامية إلى القضاء على الفقر والجوع، بطرق منها الشراكة العالمية من أجل التنمية.

الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التعاون الإنمائي الدولي

٣ - الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التعاون الإنمائي الدولي:

(أ) متابعة توصيات الجمعية العامة والمجلس في مجال السياسة العامة؛

(ب) تقارير المجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وبرنامج الأغذية العالمي؛

(ج) التعاون فيما بين بلدان الجنوب من أجل التنمية.

الجزء المتعلق بالتنسيق

٤ - دور منظومة الأمم المتحدة في تعزيز العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير فرص العمل الكريم للجميع.

الجزء المتعلق بالشؤون الإنسانية

- ٥ - المساعدة الاقتصادية الخاصة والمساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية في حالات الكوارث.

الجزء العام

- ٦ - تنفيذ ومتابعة المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة:
- (أ) متابعة المؤتمر الدولي لتمويل التنمية؛
- (ب) استعراض وتنسيق تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نموا.
- ٧ - مسائل التنسيق والبرنامج ومسائل أخرى:
- (أ) تقريراً هيئتي التنسيق؛
- (ب) الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩؛
- (ج) التعاون الدولي في ميدان المعلوماتية؛
- (د) البرنامج الطويل الأجل لتقديم الدعم إلى هايتي؛
- (هـ) تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع سياسات وبرامج منظومة الأمم المتحدة؛
- (و) فرقة العمل المعنية بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛
- (ز) الأفرقة الاستشارية المخصصة المعنية بالبلدان الأفريقية الخارجة من الصراع؛
- (ح) برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)؛
- (ط) جدول المؤتمرات والاجتماعات في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما.
- ٨ - تنفيذ قرارات الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠ و ١٢/٥٢ بـ ٢٧٠/٥٧ و ٢٦٥/٦٠.
- ٩ - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة.

- ١٠ - التعاون الإقليمي.
- ١١ - الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية لاحتلال الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، وللشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، وللشعب الفلسطيني في الجولان السوري المحتل.
- ١٢ - المنظمات غير الحكومية.
- ١٣ - المسائل الاقتصادية والبيئية:
- (أ) التنمية المستدامة؛
- (ب) تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية؛
- (ج) الإحصاءات؛
- (د) المستوطنات البشرية؛
- (هـ) البيئة؛
- (و) السكان والتنمية؛
- (ز) الإدارة العامة والتنمية؛
- (ح) التعاون الدولي في المسائل الضريبية؛
- (ط) منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات؛
- (ي) تقديم المساعدة إلى الدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات؛
- (ك) رسم الخرائط؛
- (ل) المرأة والتنمية؛
- (م) نقل البضائع الخطرة.
- ١٤ - المسائل الاجتماعية ومسائل حقوق الإنسان:
- (أ) النهوض بالمرأة؛
- (ب) التنمية الاجتماعية؛
- (ج) منع الجريمة والعدالة الجنائية؛
- (د) المخدرات؛

- (هـ) مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين؛
 (و) التنفيذ والمتابعة الشاملان لإعلان وبرنامج عمل ديربان؛
 (ز) حقوق الإنسان؛
 (ح) المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية؛
 (ط) الخصوصية الجينية وعدم التمييز.
 ١٥ - معاهد البحث والتدريب التابعة للأمم المتحدة.

ثانياً - الشروح

١ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى

أقر المجلس في دورته التنظيمية لعام ٢٠٠٧ جدول الأعمال المؤقت لدورته الموضوعية (مقرر المجلس ٢٠٠٧/٢٠٩).
 وقرر المجلس، في دورته التنظيمية لعام ٢٠٠٧، أن يؤجل مرة أخرى إلى دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٧ نظره في مشروع مرفق امتيازات وحصانات الوكالات المتخصصة المتعلقة بمنظمة السياحة العالمية (مقرر المجلس ٢٠٠٧/٢٠٥).

الوثائق

مذكرة من الأمين العام معنونة "اتفاقية الامتيازات والحصانات الممنوحة للوكالات المتخصصة: مشروع المرفق المتعلق بمنظمة السياحة العالمية" (E/2006/70).

ألف - الجزء الرفيع المستوى

وفقاً لقراري الجمعية العامة ١٦٢/٤٨ و ١٦/٦١، سيجري المجلس حواراً رفيع المستوى بشأن السياسات مع الرؤساء التنفيذيين لمؤسسات التجارة والتمويل الدولية خلال جزئه الرفيع المستوى.

٢ - (أ) المناقشة المواضيعية:

تعزيز الجهود المبذولة على جميع المستويات الرامية إلى تشجيع النمو الاقتصادي المطرد الذي يراعي مصالح الفقراء، بطرق منها وضع سياسات اقتصاد كلي منصفة

(ب) الاستعراض الوزاري السنوي:

تعزيز الجهود الرامية إلى القضاء على الفقر والجوع، بطرق منها الشراكة العالمية من أجل التنمية

سيعرض على المجلس تقرير الأمين العام بشأن تعزيز الجهود المبذولة على جميع المستويات الرامية إلى تشجيع النمو الاقتصادي المطرد الذي يراعي مصالح الفقراء، بطرق منها وضع سياسات اقتصاد كلي منصفة، المقدم من أجل المناقشة المواضيعية في الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٧ (مقرر المجلس ٢٠٠٧/٢٠٦). وسيضمن التقرير مساهمات من عدد من منظمات الأمم المتحدة، ويهدف إلى توفير معلومات أساسية مفاهيمية ومتصلة بالسياسات للمداولات المتعلقة بهذا الموضوع.

وعملا بالفقرتين ١٥٥ و ١٥٦ من الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، قررت الجمعية العامة في قرارها ١٦/٦١ أن يواصل المجلس الاقتصادي والاجتماعي تعزيز الحوار العالمي بوسائل منها تدعيم الترتيبات القائمة، بما في ذلك إجراء مناقشة مواضيعية لمسألة لها صلة بالميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما يقررها المجلس، تنطلق من تقرير يقدمه الأمين العام. وسيكون معروضا على المجلس مذكرة من الأمين العام بشأن المسألة التي ستجري بشأنها المناقشة المواضيعية في الجزء الرفيع المستوى للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

وسيعرض على المجلس أيضا تقرير الأمين العام عن تعزيز الجهود الرامية إلى القضاء على الفقر والجوع، بطرق منها الشراكة الدولية من أجل التنمية وذلك من أجل الاستعراض الوزاري السنوي (مقرر المجلس ٢٠٠٧/٢٠٧)، عملا بالفقرة ١٥٥ من الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ (قرار الجمعية العامة ١/٦٠) والفقرة ٨ من قرار الجمعية العامة ١٦/٦١ عن تعزيز المجلس الاقتصادي والاجتماعي. وسيضمن التقرير مساهمات مقدمة من عدد من منظمات الأمم المتحدة ذات الصلة، وسيستفيد من النتائج التي سيخلص إليها اجتماع المائدة المستديرة التحضيرية الاستثنائي للمجلس، المقرر عقده في ٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٧. وسيقدم التقرير أيضا توصيات متعلقة بالسياسات لينظر المجلس فيها.

وستعرض على المجلس أيضا دراسة الحالة الاقتصادية والاجتماعية في العالم لعام ٢٠٠٧، التي أعدت عملا بقراري الجمعية العامة ١١٨ (د - ٢) و ١٨٠/٥٢ وقرار المجلس ٥٠/١٩٨٣، والجزء ذو الصلة من تقرير لجنة السياسات الإنمائية عن أعمال دورتها التاسعة (قرار المجلس ١/٢٠٠٦).

وسيعرض على المجلس الجزء ذو الصلة من تقرير الأمين العام عن التعاون الإقليمي (مقرر المجلس ٣٢٣/٢٠٠٤ و ٢١٧/٢٠٠٧).

وفي الفقرة ١٥٥ من الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، كُلف المجلس بعقد منتدى للتعاون الإنمائي رفيع المستوى كل سنتين لاستعراض اتجاهات التعاون الإنمائي الدولي. وطلبت الجمعية العامة كذلك إلى المجلس، في الفقرة ٥ من قرارها ١٦/٦١ أن ينظر في الإعلان عن إنشاء المنتدى خلال الجزء الرفيع المستوى من دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٧ ثم عقده بعد ذلك في نيويورك اعتباراً من عام ٢٠٠٨.

الوثائق

تقرير الأمين العام المقدم لأغراض المناقشة المواضيعية
مذكرة الأمين العام بشأن المناقشة المواضيعية للجزء الرفيع المستوى للمجلس الاقتصادي والاجتماعي: اختيار موضوع (E/2007/51)

تقرير الأمين العام المقدم لأغراض الاستعراض الوزاري السنوي

دراسة الحالة الاقتصادية والاجتماعية في العالم لعام ٢٠٠٧
الجزء ذو الصلة من تقرير لجنة السياسات الإنمائية عن دورتها التاسعة
الجزء ذو الصلة من تقرير الأمين العام عن التعاون الإقليمي في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما (E/2007/15، و Add.1)

باء - الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التعاون الإنمائي الدولي

٣ - الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التعاون الإنمائي الدولي

(أ) متابعة توصيات الجمعية العامة والمجلس في مجال السياسة العامة

طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في الفقرة ١٠٣ من قرارها ٢٥٠/٥٩، أن يقدم إليها في دورتها الثانية والستين، عن طريق المجلس، تحليلاً شاملاً لتنفيذ ذلك القرار في سياق استعراض السياسة الذي يجري كل ثلاث سنوات، وأن يقدم التوصيات المناسبة في هذا الشأن.

وفي دورة المجلس الموضوعية لعام ٢٠٠٦، طلب المجلس إلى الأمين العام، في الفقرة ٥١ من القرار ١٤/٢٠٠٦، تركيز التحليل المتعلق بالاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل

ثلاث سنوات عام ٢٠٠٧، في إطار تنفيذ الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية.

وطلبت الجمعية إلى الأمين العام، في الفقرة ٢٢ من قرارها ٢٥٠/٥٩، أن يحسن الخلاصة الإحصائية السنوية التي يقدمها إلى الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية للمجلس، وذلك بإضافة منظور متعدد السنوات تدرج فيه المعلومات والإحصاءات المتاحة كاملة.

وفي الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٦، طلب المجلس إلى الأمين العام، تعزيزاً لفهم اتجاهات التمويل في جهاز الأمم المتحدة الإنمائي والميدان الإنساني، مواصلة تنقيح البيانات الإحصائية الشاملة بشأن الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة الواردة في تقريره السنوي، بغية التشجيع على بذل جهد متضافر من جانب كيانات منظومة الأمم المتحدة لتوحيد البيانات والممارسات الإحصائية التي تعبر عن تمويل الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية، بما في ذلك التمييز بشكل أفضل بين تمويل المساعدات الإنسانية وتمويل التعاون الإنمائي الطويل الأجل عن طريق صناديق منظومة الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة والأمانة العامة للأمم المتحدة، بالتعاون مع المنظمات الوديعة للمعلومات والإحصاءات ذات الصلة، حسب الاقتضاء (قرار المجلس ١٤/٢٠٠٦، الفقرة ١١).

وفي دورته الموضوعية لعام ١٩٩٨، دعا المجلس الأمين العام إلى أن يضع الترتيبات اللازمة لكي يقدم الرؤساء التنفيذيون لصناديق وبرامج الأمم المتحدة إلى المجلس في دورته الموضوعية السنوية، وبالتشاور مع مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، قائمة موحدة موحدة بالمسائل الأساسية لتحسين تنسيق الأنشطة التنفيذية والتي تلتزم الصناديق والبرامج من المجلس أن ينظر فيها وأن يقدم التوجيه بشأنها، لا سيما فيما يتعلق بالاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل ثلاث سنوات، وأن يضمّن القائمة توصيات كلما أمكن (قرار المجلس ٢٧/١٩٩٨، الفقرة ٤).

الوثائق

تقرير الأمين العام عن التحليل الإحصائي الشامل لتمويل الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة (A/62/74-E/2007/54)^(١)

تقرير الأمين العام عن الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة^(١)

(١) يقدم إلى الجمعية العامة عن طريق المجلس.

القائمة الموحدة بالمسائل المتصلة بتنسيق الأنشطة التنفيذية (E/2007/CRP.1)

(ب) تقارير المجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وبرنامج الأغذية العالمي

ستعرض على المجلس أيضا التقارير السنوية للمجالس التنفيذية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وبرنامج الأغذية العالمي.

وطلب المجلس إلى الصناديق والبرامج أن تدرج ما يلي، من خلال مجالسها التنفيذية، في تقاريرها السنوية المقدمة إلى المجلس: (أ) فرع يعرض التدابير المتخذة تنفيذا لأحكام الاستعراض الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسات الأنشطة التنفيذية؛ (ب) فرع عن الأنشطة والتدابير المضطلع بها في إطار الموضوع المخصص للاجتماع الرفيع المستوى من الجزء المتعلق بالأنشطة التنفيذية (قرار المجلس ٣٣/١٩٩٤).

وتتضمن التقارير تحليلا شاملا للمشاكل التي تصادف والدروس المستفادة، مع التشديد على المسائل المنبثقة عن تنفيذ برنامج الأمين العام الإصلاحي، والاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل ثلاث سنوات، ومتابعة المؤتمرات الدولية، بما يتيح للمجلس القيام بدوره التنسيقي (قرار الجمعية العامة ١٦٢/٤٨ و ١٩٢/٥٣، وقرار المجلس ٥١/١٩٩٥).

وفي الدورة التاسعة والخمسين، دعت الجمعية العامة المجالس التنفيذية للصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة ومجالس إدارتها إلى أن تقوم بصفة منتظمة بتقييم التقدم المحرز في مجال تبسيط ومواءمة القواعد والإجراءات، وطلبت إلى الصناديق والبرامج أن تقدم، في تقاريرها السنوية المرفوعة إلى المجلس، معلومات محددة عن التقدم المحرز في ذلك المجال (قرار الجمعية العامة ٥٩/٢٥٠، الفقرات ٣٦ و ٣٨ و ٣٩).

الوثائق

تقارير المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي/صندوق الأمم المتحدة للسكان عن دورته العادية الثانية لعام ٢٠٠٦ ودورته العادية الأولى وعن دورته السنوية لعام ٢٠٠٧
التقرير السنوي المشترك لمدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمديرة التنفيذية لصندوق الأمم المتحدة للسكان (E/2007/5)

تقارير المجلس التنفيذي لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة عن دورته العادية الثانية لعام ٢٠٠٦
E/2007/34 (Part I) ٢٠٠٧ لعام الأولى (الملحق رقم ١٤) ودورته العادية الأولى لعام ٢٠٠٧
و E/2007/34 (Part I)/Add.1 ودورته السنوية لعام ٢٠٠٧

التقرير السنوي للمديرة التنفيذية لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة المقدم إلى المجلس (E/2007/6)
تقرير المجلس التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي عن دوراته لعام ٢٠٠٦ (E/2007/36)، الملحق
رقم ١٦)

التقرير السنوي للمدير التنفيذي لبرنامج الأغذية العالمي لعام ٢٠٠٦

(ج) التعاون فيما بين بلدان الجنوب من أجل التنمية

الوثائق

تقرير اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالتعاون بين بلدان الجنوب عن دورتها الخامسة عشرة
A/62/39، الملحق رقم ٣٩) (قرار الجمعية العامة ١٣٤/٣٣ و ٢٢٠/٥٨)^(١)

جيم - الجزء المتعلق بالتنسيق

٤ - دور منظومة الأمم المتحدة في تعزيز العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير فرص العمل الكريم للجميع

في الدورة الموضوعية المستأنفة لعام ٢٠٠٦، اعتمد المجلس في المقرر ٢٧٤/٢٠٠٦، الموضوع
التالي للجزء المتعلق بالتنسيق من دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٧: ”دور منظومة الأمم المتحدة
في تعزيز العمالة الكاملة والمنتجة وتوفير فرص العمل الكريم للجميع“.

وفي الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٦، قرر المجلس في القرار ٤٦/٢٠٠٦ بشأن متابعة مؤتمر
القمة العالمي لمجتمع المعلومات واستعراض لجنة تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية،
النهوض بمسؤولياته في الإشراف على متابعة نتائج مؤتمر القمة على نطاق المنظومة في سياق
نظرة سنوية في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة
التي تعقدها الأمم المتحدة في جزئه المتعلق بالتنسيق استناداً إلى نهج مواضيعي وإلى برنامج
متعدد السنوات، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢٧٠/٥٧ بـ.

الوثائق

تقرير الأمين العام بشأن موضوع الجزء المتعلق بالتنسيق

تقرير مستكمل للأمين العام عن دور المجلس في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في ضوء قرارات الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠، و ١٢/٥٢ بء، و ٢٧٠/٥٧ بء، و ٢٦٥/٦٠ ومقرر المجلس ٢٥١/٢٠٠٦ (انظر أيضا مقدمات البنود ٦ و ٨ و ١٣ و ١٤)^(١)

دال - الجزء المتعلق بالشؤون الإنسانية

٥ - المساعدة الاقتصادية الخاصة والمساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية في حالات الكوارث

قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته التنظيمية لعام ٢٠٠٧ ما يلي: (أ) أن يكون موضوع الجزء المتعلق بالشؤون الإنسانية في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٧ على النحو التالي: "تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة عن طريق تعزيز فعالية المساعدة الإنسانية القائمة على الاحتياجات"؛ (ب) أن يدعو إلى عقد فريقين عن الموضوعين التاليين: '١' "استخدام الأصول العسكرية في الإغاثة من الكوارث الطبيعية" '٢' التمويل القائم على الاحتياجات، بما في ذلك الصندوق المركزي للاستجابة لحالات الطوارئ" (مقرر المجلس ٢١١/٢٠٠٧).

وفي الدورة الحادية والستين، قامت الجمعية العامة بما يلي:

- طلبت إلى الأمين العام، بقرارها ١٣٢/٦١، أن يقدم إليها في دورتها الثانية والستين تقريراً عن تعزيز الإغاثة في حالات الطوارئ والإصلاح والتعمير والوقاية في أعقاب كارثة تسونامي التي عصفت بالحيط الهندي، وذلك عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٧.
 - وفي قرارها ١٣٤/٦١ طلبت إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها الثانية والستين، عن طريق المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٧، تقريراً عن التقدم المحرز في تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ. (انظر أيضاً قرار المجلس ٥/٢٠٠٦).
 - وطلبت أيضاً إلى الأمين العام، بقرارها ١٣٤/٦١، أن يقدم إليها، عن طريق المجلس، تقريراً عن تفاصيل استخدام الصندوق المركزي للاستجابة لحالات الطوارئ.
- ووفقاً لقرار المجلس ٤٦/١٩٨٣، يقوم الأمين العام سنوياً بإطلاع المجلس شفويًا على حالة تقديم المساعدة إلى المناطق المنكوبة بالجفاف في إثيوبيا وأوغندا وجيبوتي والسودان والصومال وكينيا.

الوثائق

تقرير الأمين العام عن التقدم المحرز في تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة^(١)

تقرير الأمين العام عن تفاصيل استخدام الصندوق المركزي للاستجابة لحالات الطوارئ^(١)

تقرير الأمين العام عن تعزيز الإغاثة في حالات الطوارئ والإصلاح والتعمير والوقاية في أعقاب كارثة تسونامي في المحيط الهندي^(١)

مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنونة "نحو برنامج الأمم المتحدة للمساعدة الإنسانية من أجل الاستجابة للكوارث والحد منها: الدروس المستفادة من كارثة موجات المد الزلزالي (التسونامي) (A/61/699-E/2007/8 و Add.1)

هاء - الجزء العام

٦ - تنفيذ ومتابعة المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة

طلب المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٦ إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن دوره في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، في ضوء قرارات الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠ و ١٢/٥٢ بـ و ٢٧٠/٥٧ بـ و ٢٦٥/٦٠ يتضمن أيضاً معلومات وافية عن عمل اللجان الفنية في عام ٢٠٠٧، بما في ذلك الإجراءات المتخذة لمتابعة قراره ٤٤/٢٠٠٦، وذلك لينظر فيه المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٧ (قرار المجلس ٤٤/٢٠٠٦). وسيضمن التقرير أيضاً فرعاً عن تنفيذ مقرر المجلس ٢٥١/٢٠٠٦ بشأن مبادرة الأمين العام لإقامة التحالف العالمي لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والتنمية (انظر أيضاً مقدمات البنود ٤ و ٧ و ١٣ و ١٤).

وفي دورته التنظيمية لسنة ١٩٩٩، دعا المجلس المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة إلى أن يقدم إلى المجلس، كل أربع سنوات، بدءاً من عام ١٩٩٩، تقريراً تعدّه لجنة الأمن الغذائي العالمي التابعة له عن التقدم المحرز في تنفيذ خطة عمل مؤتمر القمة العالمي للأغذية، يبرز الصلات القائمة بين هذه الخطة وما تقوم به منظومة الأمم المتحدة من متابعة منسقة ومتكاملة للمؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة (مقرر المجلس ٢١٢/١٩٩٩).

الوثائق

التقرير المستكمل المقدم من الأمين العام عن دور المجلس في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، في ضوء قرارات الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠ و ١٢/٥٢ و ٢٧٠/٥٧ و ٢٦٥/٦٠ و مقرر المجلس ٢٥١/٢٠٠٦ (انظر أيضا مقدمات البنود ٤ و ٧ و (و) و ٨ و ١٣ و ١٤)^(١)

مذكرة من المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة يحيل فيها تقرير لجنة الأمن الغذائي العالمي عن التقدم المحرز في تنفيذ خطة عمل مؤتمر القمة العالمي

(أ) متابعة نتائج المؤتمر الدولي لتمويل التنمية

طلبت الجمعية العامة إلى رئيس المجلس في قرارها ٢٣٠/٥٨ أن يقوم بتعزيز تفاعلات المجلس الجارية من خلال عمليات التبادل الاعتيادية مع مؤسسات بريتون وودز ومنظمة التجارة العالمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بشأن المسائل التنظيمية المتصلة بمتابعة المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، في سياق التحضيرات للاجتماع الرفيع المستوى مع تلك المؤسسات (نيويورك، ١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٧)، على أن يأخذ في الاعتبار قرار الجمعية العامة ٢٧٠/٥٧ وقرار المجلس ٤٧/٢٠٠٣، وأن يقدم تقريراً بهذا الشأن إلى المجلس. (انظر أيضاً قرار المجلس ٤٥/٢٠٠٦).

الوثائق

موجز مقدم من رئيس المجلس لوقائع الاجتماع الاستثنائي الرفيع المستوى للمجلس مع مؤسسات بريتون وودز ومنظمة التجارة العالمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية

(ب) استعراض وتنسيق تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نمواً

في الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٦، طلب المجلس إلى الأمين العام في القرار ٤١/٢٠٠٦ أن يقدم تقريراً سنوياً عن التقدم المحرز في تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نمواً. ويقدم التقرير إلى الجمعية العامة، عن طريق المجلس، استجابة للفقرة ١١١ من برنامج العمل. (انظر مقرر المجلس ٣٢٠/٢٠٠١).

وفي دورتها الحادية والستين، دعت الجمعية العامة المجلس في إعلان الاجتماع الرفيع المستوى المعني باستعراض منتصف المدة العالمي الشامل لتنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نمواً إلى مواصلة كفاءة القيام بالاستعراض السنوي لتنفيذ برنامج العمل،

آخذاً في الاعتبار الإنجازات الملموسة الممكن تحديدها كمياً التي تمت بفضل تحقيق الأهداف المتفق عليها (قرار الجمعية العامة ١/٦١).

الوثائق

التقرير المرحلي السنوي للأمين العام عن تنفيذ برنامج عمل العقد ٢٠٠١-٢٠١٠ لصالح أقل البلدان نمواً^(١)

٧ - مسائل التنسيق والبرنامج ومسائل أخرى

(أ) تقريراً هيكلياً للتنسيق

سيقدم مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق تقرير استعراض سنوي إلى المجلس (قرار المجلس ١٣ (ثالثاً)، يزود المجلس بموجز للأعمال التي اضطلعت بها أجهزة مجلس الرؤساء التنفيذيين في سنة ٢٠٠٦.

وسيشمل تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن أعمال دورتها السابعة والأربعين (نيويورك، ١١ حزيران/يونيه - ٦ تموز/يوليه ٢٠٠٧) آراء اللجنة بشأن نظرها في تقرير مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق.

الوثائق

تقرير الاستعراض السنوي لمجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق لعام ٢٠٠٦

تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن أعمال دورتها السابعة والأربعين (A/62/16)، الملحق رقم ١٦)

(ب) الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩

وفقاً للمادة ٣١ من النظام الداخلي للمجلس، سيقوم الأمين العام بتعميم الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ التي تغطي أنشطة المجلس في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي وميدان حقوق الإنسان. وسينظر المجلس في الأبواب ذات الصلة من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (قرار المجلس ١٩٨٨/٧٧ وقرار الجمعية العامة ٢٦٩/٥٨).

الوثائق

الأبواب ذات الصلة من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (انظر الكراسات ذات الصلة من الوثيقة A/62/6)

(ج) التعاون الدولي في ميدان المعلوماتية

طلب المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٦، إلى رئيسه أن يدعو الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص للمعلوماتية إلى الانعقاد لمدة سنة أخرى، وطلب إلى الفريق العامل أن يواصل بذل جهوده ليكون بمثابة جسر بين الاحتياجات المتغيرة للدول الأعضاء والإجراءات التي تتخذها الأمانة العامة. وطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٧ تقريرا عن الإجراءات المتخذة لمتابعة الحاجة إلى تنسيق وتحسين نظم المعلوماتية في الأمم المتحدة من أجل استخدامها الاستخدام الأمثل وكفالة سهولة حصول جميع الدول عليها، بما في ذلك النتائج التي سيخلص إليها الفريق العامل، وتقييم أعماله وولايته (قرار المجلس ٣٥/٢٠٠٦).

الوثائق

تقرير الأمين العام عن الإجراءات المتخذة لمتابعة الحاجة إلى تنسيق وتحسين نظم المعلوماتية في الأمم المتحدة من أجل استخدامها الاستخدام الأمثل وكفالة سهولة حصول جميع الدول عليها، بما في ذلك النتائج التي سيخلص إليها الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص للمعلوماتية، وتقييم أعماله وولايته

(د) البرنامج الطويل الأجل لتقديم الدعم إلى هايتي

في الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٦، قرر المجلس تمديد ولاية الفريق الاستشاري المخصص لهايتي إلى حين انعقاد الدورة الموضوعية للمجلس في تموز/يوليه ٢٠٠٧، وطلب إلى الفريق الاستشاري المخصص تقديم تقرير عن أعماله مشفوعا، حسب الاقتضاء، بتوصيات إلى المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٧، وقرر أن يتم إجراء استعراض لأعمال الفريق الاستشاري في الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٧، بغية النظر فيما إذا كان ينبغي مواصلة ولايته، بالاستناد إلى نظر المجلس في التقرير والحالة السائدة آنذاك في هايتي مع إيلاء الاعتبار اللازم لإنشاء لجنة بناء السلام (قرار المجلس ١٠/٢٠٠٦).

الوثائق

تقرير الفريق الاستشاري المخصص لهايتي

(هـ) تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع السياسات والبرامج في منظومة الأمم المتحدة

طلب المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٦، إلى الأمين العام أن يقدم إليه في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٧ تقريراً عن تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع السياسات والبرامج في منظومة الأمم المتحدة (قراري المجلس ٩/٢٠٠٦ و ٣٦/٢٠٠٦).

وفي دورتها الحادية والستين، شجعت الجمعية العامة المجلس على مواصلة جهوده لكفالة أن يصبح تعميم مراعاة المنظور الجنساني جزءاً لا يتجزأ من عمله وعمل هيئاته الفرعية، بوسائل شتى منها تنفيذ استنتاجاته المتفق عليها ٢/١٩٩٧ وقراره ٤/٢٠٠٤، ورحبت بالإعلان الوزاري الصادر عن الجزء الرفيع المستوى من الدورة الموضوعية للمجلس لعام ٢٠٠٦، الذي أكد، في جملة أمور، على الحاجة إلى الاستخدام المتسق لإستراتيجية تعميم المنظور الجنساني من أجل تهيئة بيئة تمكينية تسمح بمشاركة المرأة في التنمية، وأهابت بجميع أصحاب المصلحة العمل من أجل كفالة الإدماج الكامل للمنظورات الجنسانية في تنفيذ الإعلان (قرار الجمعية العامة ١٤٥/٦١). (انظر أيضاً مقدمة البند ١٤ (أ)).

الوثائق

تقرير الأمين العام عن تقييم التقدم المحرز في تعميم مراعاة المنظور الجنساني في سياسات وبرامج منظومة الأمم المتحدة التي تركز على التدريب وتنمية القدرات (انظر أيضاً مقدمة البند ١٤ (أ)).

(و) فرقة العمل المعنية بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات

أحاط المجلس علماً في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٦ بالتقرير السنوي الرابع والأخير لفرقة العمل المعنية بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات كما أحاط علماً بمبادرة الأمين العام لإقامة التحالف العالمي لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والتنمية، وطلب إلى الأمين العام إدراج معلومات عن أنشطة التحالف في تقريره السنوي إلى المجلس (مقرر المجلس ٢٥١/٢٠٠٦). (انظر الشروح المتعلقة بتنفيذ مقرر المجلس ٢٥١/٢٠٠٦ بشأن التحالف العالمي لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والتنمية في مقدمة البند ٦).

الوثائق

التقرير المستكمل للأمين العام عن دور المجلس في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، في ضوء قرارات الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠ و ١٢/٥٢ بء و ٢٦٥/٦٠ ومقرر المجلس ٢٥١/٢٠٠٦ (انظر أيضا مقدمات البنود ٤ و ٦ و ٨ و ١٣ و ١٤).

لم يرد أي طلب للحصول على وثائق مسبقة

(ز) الأفارقة الاستشارية المخصصة المعنية بالبلدان الأفريقية الخارجة من الصراع

حث المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٦ المجتمع الدولي على ألا يتخلى عن غينيا - بيساو؛ وقرر في هذا الخصوص، تمديد ولاية الفريق الاستشاري المخصص المعني بغينيا - بيساو إلى حين انعقاد دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٧ (قرار المجلس ١١/٢٠٠٦).

الوثائق

تقرير الفريق الاستشاري المخصص لغينيا - بيساو

(ح) برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)

طلب المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٥ إلى الأمين العام أن يحيل إلى المجلس، في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٧، تقريراً يعده المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، بالتعاون مع مؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة، يشمل معلومات عن التقدم المحرز في تنفيذ تصدي منظومة الأمم المتحدة المنسق لجائحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، إلى جانب ما ينتهي إليه مجلس تنسيق البرنامج من مقررات وتوصيات واستنتاجات بعد الدورة الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام ٢٠٠٥ (قرار المجلس ٤٧/٢٠٠٥).

الوثائق

مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير المدير التنفيذي للبرنامج المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) (قرار المجلس ٤٧/٢٠٠٥)

(ط) جدول المؤتمرات والاجتماعات في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما

سيُطلب من المجلس إقرار جدول المؤتمرات والاجتماعات في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما للعامين ٢٠٠٨ و ٢٠٠٩ (مقرر المجلس ٥٢ (د-٥٧)).

الوثائق

مشروع جدول المؤتمرات والاجتماعات في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما للعامين ٢٠٠٨ و ٢٠٠٩

رسالة موجهة إلى رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي من رئيس لجنة المؤتمرات

٨ - تنفيذ قرارات الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠، و ١٢/٥٢ بء، و ٢٧٠/٥٧ بء، و ٢٦٥/٦٠

طلب المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٦ إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن دور المجلس في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، في ضوء قرارات الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠، و ١٢/٥٢ بء، و ٢٧٠/٥٧ بء، و ٢٦٥/٦٠، وطلب أن يتضمن التقرير أيضاً معلومات وافية عن عمل اللجان الفنية في عام ٢٠٠٧، بما في ذلك الإجراءات المتخذة لمتابعة ذلك القرار (قرار المجلس ٤٤/٢٠٠٦). (انظر أيضاً مقدمات البنود ٤ و ٦ و ١٣ و ١٤).

الوثائق

التقرير المستكمل للأمين العام عن دور المجلس في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، في ضوء قرارات الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠، و ١٢/٥٢ بء، و ٢٧٠/٥٧ بء، و ٢٦٥/٦٠ ومقرر المجلس ٢٥١/٢٠٠٦ (انظر أيضاً مقدمات البنود ٤ و ٦ و ٧ (و) و ١٣ و ١٤^(١)).

٩ - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني. طلب المجلس في دورته الثالثة والستين في عام ١٩٧٧ إلى الأمين العام أن يقدم إليه تقارير سنوية عن مسألة تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني (قرار المجلس ٢١٠٠ (د-٦٣)).

وطلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في قرارها ١٣٥/٦١ بشأن تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني، أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين، عن طريق المجلس، تقريراً عن تنفيذ ذلك القرار.

تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة. طلب المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٦ في قراره ٣٧/٢٠٠٦ بشأن الدعم المقدم من الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي إلى رئيسه أن يظل على اتصال وثيق مع رئيس اللجنة الخاصة وأن يقدم إلى المجلس تقريراً بهذا الشأن. وطلب المجلس أيضاً إلى الأمين العام أن يتابع تنفيذ القرار ٣٧/٢٠٠٦، مع إيلاء اهتمام خاص لترتيبات التعاون والتكامل لتحقيق أقصى قدر من الكفاءة في أنشطة المساعدة التي تضطلع بها شتى مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، وأن يقدم تقريراً بهذا الشأن إلى المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٧ (انظر أيضاً قرار الجمعية العامة ١٤٥/٦١).

الوثائق

تقرير الأمين العام عن تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني^(١)

تقرير رئيس المجلس عن المشاورات التي عقدت مع رئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

تقرير الأمين العام عن تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (A/62/65)

١٠ - التعاون الإقليمي

سينظر المجلس في تقرير الأمين العام عن التعاون الإقليمي وسيتخذ الإجراءات اللازمة بصدد مقررات وتوصيات اللجان الإقليمية الواردة فيه. وسيوجه التقرير انتباه المجلس إلى كل ما تتخذه اللجان الإقليمية من مقررات أو تقدمه من توصيات تتطلب موافقته حسب الإجراءات المرعية. وستتناول فرع من التقرير الموضوع التالي: الجوانب الإقليمية لموضوعي الجزء الرفيع المستوى^(٢) من دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي الموضوعية لعام ٢٠٠٧، “مقرر المجلس ٢٠٠٧/٢١٧).

(٢) المسألة التي ستجري بشأنها المناقشة المواضيعية هي: “تعزيز الجهود المبذولة على جميع المستويات الرامية إلى تشجيع النمو الاقتصادي المطرد الذي يراعي مصالح الفقراء، بطرق منها وضع سياسات اقتصاد كلي منصفة،” والمسألة التي سيتناولها الاستعراض الوزاري السنوي هي: “تعزيز الجهود الرامية إلى القضاء على الفقر والجوع، بطرق منها الشراكة العالمية من أجل التنمية”.

وستعرض على المجلس أيضا موجزات دراسات الأحوال الاقتصادية والاجتماعية الإقليمية التي أعدها اللجان الإقليمية والتي تبرز المشاكل والتوقعات الرئيسية على مستوى المناطق المعنية (مقرر المجلس ١/١٩٧٩).

طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٥، إلى الأمينين التنفيذيين للجنة الاقتصادية لأفريقيا واللجنة الاقتصادية لأوروبا مواصلة المشاركة النشطة في متابعة مشروع الوصلة الدائمة بين أوروبا وأفريقيا عبر مضيق جبل طارق وتقديم تقرير عن ذلك إلى المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٧ (قرار المجلس ٣٤/٢٠٠٥).

الوثائق

تقرير الأمين العام عن التعاون الإقليمي في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما (E/2007/15 و Add.1)

التطورات الاقتصادية في منطقة اللجنة الاقتصادية لأوروبا (E/2007/16)

نظرة عامة على الظروف الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا، ٢٠٠٧ (E/2007/17)

موجز لدراسة الحالة الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ لعام ٢٠٠٧ (E/2007/18)

أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي: الحالة والتوقعات الاقتصادية، ٢٠٠٦-٢٠٠٧ (E/2007/19)

موجز دراسة حالة التطورات الاقتصادية والاجتماعية في منطقة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا، ٢٠٠٦-٢٠٠٧ (E/2007/20)

مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير الأمينين التنفيذيين للجنة الاقتصادية لأفريقيا واللجنة الاقتصادية لأوروبا بشأن مشروع الربط القار بين أوروبا وأفريقيا عبر مضيق جبل طارق: تقرير عن الدراسات والأنشطة المنجزة خلال الفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٦ (E/2007/21)

١١ - الانعكاسات الاقتصادية والاجتماعية للاحتلال الإسرائيلي على الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس، ولل سكان العرب في الجولان السوري المحتل

طلب المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٦ إلى الأمين العام بقراره ٤٣/٢٠٠٦ أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والستين، من خلال المجلس، تقريراً عن تنفيذ ذلك القرار، وأن يواصل تضمين تقرير منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق

الأوسط معلومات مستكملة عن الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني، وذلك بالتعاون مع وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة.

الوثائق

مذكرة الأمين العام عن تنفيذ قرار المجلس ٤٣/٢٠٠٦^(١)

١٢ - المنظمات غير الحكومية

سينظر المجلس، عملاً بقراريه ٣ (د-٢) و ٣١/١٩٩٦، في تقرير اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية عن أعمال دورتها لعام ٢٠٠٧، (نيويورك، ٢٢-٣١ كانون الثاني/يناير، ٢ شباط/فبراير و ١٤-١٨ أيار/مايو ٢٠٠٧)، وسيتخذ إجراءات بشأن التوصيات الواردة فيه. وقد أقر المجلس مواعيد انعقاد دورة اللجنة لعام ٢٠٠٧ وجدول أعمالها المؤقت في مقرره ٢٢٦/٢٠٠٦.

الوثائق

تقرير اللجنة المعنية بالمنظمات غير الحكومية عن دورتها لعام ٢٠٠٧
(E/2007/32 (Part I و Corr.1 و (Part II))

١٣ - المسائل الاقتصادية والبيئية

في دورة المجلس الموضوعية لعام ٢٠٠٦ طلب المجلس في قراره ٤٤/٢٠٠٦ إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن دور المجلس في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، في ضوء قرارات الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠ و ١٢/٥٢ بء، و ٢٧٠/٥٧ بء، و ٢٦٥/٦٠، يتضمن أيضاً معلومات وافية عن عمل اللجان الفنية في عام ٢٠٠٧، بما في ذلك الإجراءات المتخذة لمتابعة قراره ٤٤/٢٠٠٦، وذلك لينظر فيه المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٧ (انظر أيضاً، مقدمات البنود ٤ و ٦ و ٨ و ١٤).

الوثائق

التقرير المستكمل للأمين العام عن دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، في ضوء قرارات الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠ و ١٢/٥٢ بء، و ٢٧٠/٥٧ بء، و ٢٦٥/٦٠. ومقرر المجلس ٢٥١/٢٠٠٦ (انظر أيضاً مقدمات البنود ٤ و ٦ و ٨ و ١٤)^(١)

(أ) التنمية المستدامة

سيعرض على المجلس تقرير لجنة التنمية المستدامة عن دورتها الخامسة عشرة (نيويورك، ٣٠ نيسان/أبريل - ١١ أيار/مايو ٢٠٠٧). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٢٨/٢٠٠٦ جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة عشرة للجنة ووثائقها.

وقرر المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٦ إرجاء النظر في التوصية المتعلقة بإدراج بابوا غينيا الجديدة في قائمة أقل البلدان نموا الواردة في تقرير لجنة السياسات الإنمائية عن دورتها الثامنة إلى دورة المجلس الموضوعية لعام ٢٠٠٧ (مقرر المجلس ٢٦٥/٢٠٠٦).

وسيعرض أيضا على المجلس تقريرا لجنة السياسات الإنمائية عن دورتيها الثامنة (نيويورك، ٢٠-٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٦) والتاسعة (نيويورك، ١٩-٢٣ آذار/مارس ٢٠٠٧).

وطلب المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٥، إلى الأمين العام، أن يقدم إلى المجلس، في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٧، تقريرا عن عمل تحالف الأمم المتحدة بين القطاعين العام والخاص لأغراض التنمية الريفية (قرار المجلس ٤٢/٢٠٠٥).

الوثائق

تقرير لجنة التنمية المستدامة عن دورتها الخامسة عشرة (E/2007/29، الملحق رقم ٩)
تقرير لجنة السياسات الإنمائية عن دورتيها الثامنة والتاسعة (E/2006/33، الملحق رقم ١٣
و E/2007/33، الملحق رقم ١٣)
تقرير الأمين العام عن تحالف الأمم المتحدة بين القطاعين العام والخاص لأغراض التنمية الريفية (E/2007/61)

(ب) تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية

سيعرض على المجلس تقرير اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية عن أعمال دورتها العاشرة (جنيف، ٢١-٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٧). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٠٨/٢٠٠٧ جدول الأعمال المؤقت للدورة العاشرة للجنة ووثائقها.

الوثائق

تقرير اللجنة المعنية بتسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض التنمية عن أعمال دورتها العاشرة (E/2007/31، الملحق رقم ١١)

(ج) الإحصاءات

سينظر المجلس في تقرير اللجنة الإحصائية عن دورتها الثامنة والثلاثين (نيويورك، ٢٧ شباط/فبراير - ٢ آذار/مارس ٢٠٠٧). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٣٢/٢٠٠٦ جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والثلاثين للجنة ووثائقها.

الوثائق

تقرير اللجنة الإحصائية عن دورتها الثامنة والثلاثين (E/2007/24، الملحق رقم ٤)

(د) المستوطنات البشرية

سيعرض على المجلس تقرير الأمين العام عن التنفيذ المنسق لجدول أعمال الموئل (مقرر المجلس ٢٤٧/٢٠٠٦).

وسيعرض على المجلس تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) عن دورته الحادية والعشرين (نيروبي، ١٦-٢٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٧) (قرار الجمعية ٢٠٦/٥٦).

الوثائق

تقرير الأمين العام عن التنفيذ المنسق لجدول أعمال الموئل (E/2007/58)

تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)^(١)

(هـ) البيئة

سيعرض على المجلس تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته العادية الرابعة والعشرين (نيروبي، ٥-٩ شباط/فبراير ٢٠٠٧) (قرارات الجمعية العامة ٢٩٩٧ (د-٢٧) و ٢٤٢/٥٣ و ٢٠٥/٦١).

ويقدم مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة تقاريره إلى الجمعية العامة عن طريق المجلس (قرار الجمعية العامة ٢٩٩٧ (د-٢٧)، الجزء الأول، الفقرة ٣). ويجتمع مجلس الإدارة في دورات عادية مرة كل سنتين وفي دورات استثنائية في السنوات الأخرى (قرار الجمعية العامة ٢٤٢/٥٣).

وسيعرض على المجلس تقرير الأمين العام عن المنتجات الضارة بالصحة والبيئة. ويقدم التقرير إلى الجمعية العامة عن طريق المجلس كل ثلاث سنوات (قرار الجمعية العامة ٢٢٩/٣٩ وقرار المجلس ٥٥/٢٠٠٤)^(١).

الوثائق

تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن دورته العادية الرابعة والعشرين

تقرير الأمين العام عن المنتجات الضارة بالصحة والبيئة

(و) السكان والتنمية

سيعرض على المجلس تقرير لجنة السكان والتنمية عن أعمال دورتها الأربعين (نيويورك، ١٣-٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٧). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٣٣/٢٠٠٦ جدول الأعمال المؤقت للدورة الأربعين للجنة ووثائقها.

الوثائق

تقرير لجنة السكان والتنمية عن دورتها الأربعين (E/2007/25، الملحق رقم ٥)

(ز) الإدارة العامة والتنمية

سيعرض على المجلس تقرير لجنة خبراء الإدارة العامة عن دورتها السادسة (نيويورك، ١٣-٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٧). وقد أقر المجلس في قراره ٤٧/٢٠٠٦ جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة للجنة ووثائقها.

الوثائق

تقرير لجنة خبراء الإدارة العامة عن دورتها السادسة (E/2007/44، الملحق رقم ٢٤)

(ح) التعاون الدولي في المسائل الضريبية

سيعرض على المجلس تقرير لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية عن دورتها الثانية (جنيف، ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر - ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦). وقد أقر المجلس في قراره ٤٨/٢٠٠٦ جدول الأعمال المؤقت للدورة الثانية للجنة ووثائقها.

الوثائق

تقرير لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية عن دورتها الثانية (E/2006/45، الملحق رقم ٢٥)

(ط) منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات

سيعرض على المجلس تقرير منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات عن دورته السابعة (نيويورك، ١٦-٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٧). وقد أقر المجلس في قراره ٢٥٥/٢٠٠٦ جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة للمنتدى ووثائقها.

الوثائق

تقرير منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات عن دورته السابعة (E/2007/42، الملحق رقم ٢٢)

(ي) تقديم المساعدة إلى الدول الثالثة المتضررة من تطبيق الجزاءات

في دورة المجلس الموضوعية لعام ٢٠٠٠، أكد المجلس من جديد في قراره ٣٢/٢٠٠٠ الدور الهام الذي تقوم به الجمعية العامة والمجلس ولجنة البرنامج والتنسيق، حسب الاقتضاء، في تعبئة ورصد الجهود الخاصة بتقديم المساعدة الاقتصادية من المجتمع الدولي ومنظومة الأمم المتحدة إلى الدول التي تواجه مشاكل اقتصادية خاصة ناشئة عن تطبيق التدابير الوقائية أو تدابير الإنفاذ التي يفرضها مجلس الأمن، وكذلك في القيام، حسب الاقتضاء، بتحديد حلول المشاكل الاقتصادية الخاصة لتلك الدول. وقرر المجلس كذلك أن يواصل النظر في هذه المسألة في إطار البند المعنون "المسائل الاقتصادية والبيئية"، واضعاً في اعتباره قرارات الجمعية ومجلس الأمن ذات الصلة (انظر أيضاً قرار الجمعية العامة ٤٥/٥٩).

الوثائق

لم تُطلب وثائق مسبقة

(ك) رسم الخرائط

سيعرض على المجلس تقرير الأمين العام عن مؤتمر الأمم المتحدة الإقليمي السابع عشر لرسم الخرائط لآسيا والمحيط الهادئ (بانكوك، ١٨-٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦) (قرار المجلس ٧١٥ ألف (د-٢٧) و ١٣١٤ (د-٤٤)، ومقرره ٣٠٤/٢٠٠٤).

الوثائق

تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الإقليمي السابع عشر لرسم الخرائط لآسيا والمحيط الهادئ

تقرير مستكمل مقدم من الأمين العام بشأن دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في التنفيذ والمتابعة المتكاملين والمنسقين لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، في ضوء قرارات الجمعية العامة ٢٢٧/٥٠ و ١٢/٥٢ و ٢٧٠/٥٧ بآء

و ٢٦٥/٦٠ ومقرر المجلس ٢٥١/٢٠٦ (انظر أيضا مقدمات البنود ٤ و ٦ و ٧ (و) و ١٣)^(١)

(أ) النهوض بالمرأة

سيعرض على المجلس تقرير لجنة وضع المرأة عن أعمال دورتها الحادية والخمسين (نيويورك، ٢٦ شباط/فبراير - ٩ آذار/مارس ٢٠٠٧). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٣٥/٢٠٠٦ جدول الأعمال المؤقت للدورة الحادية والخمسين للجنة ووثائقها (انظر أيضا مقدمة البند ١٣ (طاء)).

وسيعرض على المجلس تقرير الأمين العام عن تقييم التقدم المحرز في تعميم مراعاة المنظور الجنساني في سياسات وبرامج منظومة الأمم المتحدة، مع التركيز على التدريب وتنمية القدرات. (انظر أيضا شروح التقرير الواردة في مقدمة البند ٧ (ه)).

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (قرار الجمعية العامة ١٨٠/٣٤، المرفق). بموجب المادة ٢١ من الاتفاقية، تقدم اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة إلى الجمعية سنوياً، عن طريق المجلس، تقريراً عن أنشطتها وتقدم مقترحات وتوصيات عامة بناءً على فحصها للتقارير والمعلومات الواردة من الدول الأطراف في الاتفاقية.

وسيعرض على المجلس تقرير المجلس التنفيذي للمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة عن دورته الرابعة. ويعمل المعهد تحت سلطة المجلس التنفيذي الذي يقدم سنوياً تقارير إلى المجلس (قرار المجلس ١٩٩٨ (د-٦٠) و ٥٧/٢٠٠٣).

الوثائق

تقرير لجنة وضع المرأة عن دورتها الحادية والخمسين (E/2007/27، الملحق رقم ٧)

تقرير الأمين العام عن تقييم التقدم المحرز في تعميم مراعاة المنظور الجنساني في سياسات وبرامج منظومة الأمم المتحدة، مع التركيز على التدريب وتنمية القدرات (قرار الجمعية العامة ١٤٥/٦١ وقرار المجلس ٩/٢٠٠٦ و ٣٦/٢٠٠٦) (انظر أيضا مقدمة البند الفرعي ٧ (ه))

مذكرة من الأمين العام عن نتائج الدورتين السابعة والثلاثين والثامنة والثلاثين للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة

تقرير المجلس التنفيذي للمعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة عن دورته الرابعة

(ب) التنمية الاجتماعية

سيعرض على المجلس تقرير لجنة التنمية الاجتماعية عن دورتها الخامسة والأربعين (نيويورك، ١٦-٢٠ شباط/فبراير ٢٠٠٧). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٣٨/٢٠٠٦ جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة والأربعين للجنة وثائقها.

وفي الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٦، طلب المجلس إلى الأمين العام أن يدرج في تقريره الشامل عن تنفيذ المجموعة المعنونة "الشباب في الاقتصاد العالمي" من برنامج العمل العالمي للشباب حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها، والمقرر تقديمه إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين والدورة الموضوعية للمجلس عام ٢٠٠٧ من خلال لجنة التنمية الاجتماعية في دورتها الخامسة والأربعين، معلومات عن تنفيذ القرار ١٥/٢٠٠٦ المعنون "تشجيع توظيف الشباب"، بما في ذلك ما أحرزته شبكة توظيف الشباب من تقدم (انظر أيضا قرار الجمعية العامة ٢/٦٠).

وسيعرض على المجلس تقرير الأمين العام عن متابعة برنامج العمل العالمي للشباب حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها.

الوثائق

تقرير لجنة التنمية الاجتماعية عن دورتها الخامسة والأربعين (E/2007/26، الملحق رقم ٦)
رسالة مؤرخة ٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للكسمبرغ لدى الأمم المتحدة (E/2007/11)

(ج) منع الجريمة والعدالة الجنائية

سيعرض على المجلس تقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن دورتها السادسة عشرة (فيينا، ١٧-٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٧). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٣٩/٢٠٠٦ جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة عشرة للجنة ووثائقها.

الوثائق

تقرير لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية عن دورتها السادسة عشرة (E/2007/30، الملحق رقم ١٠)

(د) المخدرات

سيعرض على المجلس تقرير لجنة المخدرات عن أعمال دورتها الخمسين (فينا، ١٢-١٦ آذار/مارس ٢٠٠٧). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٤١/٢٠٠٦ جدول الأعمال المؤقت للدورة الخمسين للجنة ووثائقها.

تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات. وفقا للفقرة ١ من المادة ١٥ من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام ١٩٦١، والفقرة ١ من المادة ١٨ من اتفاقية المؤثرات العقلية لعام ١٩٧١، والفقرة ١ من المادة ٢٣ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام ١٩٨٨، تقدم الهيئة إلى المجلس، عن طريق لجنة المخدرات، تقريراً عن أعمالها لعام ٢٠٠٦.

الوثائق

تقرير لجنة المخدرات عن أعمال دورتها الخمسين (E/2007/28، الملحق رقم ٨)

تقرير الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات عن عام ٢٠٠٦ (E/INCB/2006/1)

(هـ) مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

قررت الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين أن يقدم المفوض السامي لشؤون اللاجئين تقريراً شفويًا سنويًا إلى المجلس لاطلاعه أولاً بأول على جوانب التنسيق في أعمال مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وأن يواصل، حسب المنصوص عليه في الفقرة ١١ من نظامها الأساسي (قرار الجمعية العامة ٤٢٨ (د-٥)، المرفق)، الممارسة الحالية التي تتمثل في تقديم تقرير سنوي خطي إلى الجمعية (قرار الجمعية العامة ١٥٣/٥٨).

الوثائق

التقرير الشفوي لمفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

رسالة مؤرخة ٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للكسمبرغ لدى الأمم المتحدة (E/2007/11)

(و) التنفيذ والمتابعة الشاملان لإعلان وبرنامج عمل ديربان

قررت الجمعية العامة، في قرارها ١٤٩/٦١، أنها من خلال دورها في صياغة السياسات، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، من خلال دوره في التوجيه والتنسيق العامين، وفقاً لدور كل منهما بموجب ميثاق الأمم المتحدة وقرار الجمعية ٢٢٧/٥٠، ومجلس حقوق الإنسان،

تشكل عملية حكومية دولية ثلاثية المستويات للتنفيذ والمتابعة الشاملين لإعلان وبرنامج عمل ديربان الذي اعتمدته المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. وفي نفس القرار، أكدت الجمعية من جديد على أن يكون لمجلس حقوق الإنسان دور مركزي في رصد تنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان ضمن منظومة الأمم المتحدة وفي إسداء المشورة إلى الجمعية العامة في هذا الشأن.

الوثائق

لم تطلب أي وثائق مسبقة.

(ز) حقوق الإنسان

سيعرض على المجلس تقرير اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن أعمال دورتيها السادسة والثلاثين والسابعة والثلاثين (جنيف، ١-١٩ أيار/مايو و ٦-٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦) (قرار المجلس ١٩٨٨ (د-٦٠) و ١٧/١٩٨٥). وسيعرض على المجلس أيضا تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان (قرار الجمعية العامة ٤٨/٤١).

الوثائق

تقرير اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن دورتيها السادسة والثلاثين والسابعة والثلاثين (E/2007/22، الملحق رقم ٢) تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان

(ح) المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية

سيعرض على المجلس تقرير المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية عن أعمال دورته السادسة (نيويورك، ١٤-٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٧). وقد أقر المجلس في مقرره ٢٧٢/٢٠٠٦ جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة للمنتدى ووثائقها.

الوثائق

تقرير المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية عن أعمال دورته السادسة (E/2007/43، الملحق رقم ٢٣)

(ط) الخصوصية الجينية وعدم التمييز

في الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٤، طلب المجلس في قراره ٩/٢٠٠٤ بشأن الخصوصية الجينية وعدم التمييز، إلى الأمين العام أن يطلع جميع الحكومات والمنظمات الدولية واللجان الفنية ذات الصلة على ذلك القرار لجمع التعليقات التي ترد عملاً به، وغير ذلك من المعلومات ذات الصلة، وأن يقدم تقريراً إلى المجلس في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٧.

الوثائق

تقرير الأمين العام عن الخصوصية الجينية وعدم التمييز

١٥ - معاهد البحث والتدريب التابعة للأمم المتحدة

قررت الجمعية، في قرارها ٢١٤/٦٠، تعديل الفقرة ٥ من المادة الرابعة من النظام الأساسي لكلية موظفي منظومة الأمم المتحدة، بحيث تقدم التقارير التي ترفع كل سنتين عن أنشطة الكلية إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي وليس إلى الجمعية.

الوثائق

تقرير كلية موظفي منظومة الأمم المتحدة في تورينو، إيطاليا